

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٢٤٤

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٦/ لعام ٢٠٠١ وتعديلاته.

وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٣١/ تاريخ ٢٩/١١/٢٠٠٧.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٠) للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٦/٥/٢٠١٣

يقرر ما يأتي:

المادة ١ - الموافقة على افتتاح قسم التمريض في جامعة القلمون الخاصة بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤

بشرط:

أ- ألا يتجاوز عدد الطلاب المقبولين في الكلية /٢٠ طالباً.

ب- التحقق الميداني من وضع المشفى التعليمي للجامعة وأن يكون قد استثمر فعلياً لغايات تعليمية.

ج- توافر الإمكانيات البشرية.

المادة ٢ - لا يعد هذا القرار نافذاً إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٣ - لا يصدر القرار الوزاري بالافتتاح إلا بعد التأكد من تحقق الشرطين (ب، ج) المذكورين في المادة (١)

من هذا القرار بناءً على تقرير من لجنة مختصة يؤلفها الوزير.

المادة ٤ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٦/٥/٢٠١٣

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

دكتور محمد يحيى معا

صورة إلى: